

المملكة العربية السعودية جمعية العقيــق للخدمــات الإنــسانية بتمرة

مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تصريح رقم (5070)

| قــــم: | الر |
|-------------|-----|
| ـــاريــخ: | الت |
| ىشفوعات: | اله |
| ي في وفي وي | اله |

سياسة الاستبدال والارجاع الخاصة بالتبرعات جمعية العقيق للخدمات الإنسانية بتمرة

| الرقـــــم: |
|------------------|
| التــاريــخ: |
| المشفوعات: |
| المــوضــوع: |



المملكة العربية السعودية جمعية العقيـق للخدمـات الإنـسانية بتمرة

مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تصريح رقم (5070)

سياسة الاستبدال والارجاع الخاصة بالتبرعات

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية. جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وغير مسترجعة إلا إذا تحقق السبب التالى:

أولاً سياسة الاستبدال:

إن سياسة الاستبدال في الجمعية تقتضي التقدم بطلب مكتوب للجمعية يتم توضيح رغبة المتبرع في استبدال التبرع من مشروع لأخر بين مشاريع الجمعية وفرص التبرع المنشورة على منصة التبرع وذلك خلال 24 ساعة من عملة التبرع.

ثانياً سياسة الاسترجاع:

تخضع سياسة الاسترجاع للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضى ما يلى:

- 1. يمكن الاسترجاع للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
- 2. يتاح استرجاع التبرعات خلال يومين عمل من عملة التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
 - 3. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
- 4. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
- 5. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوما منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

| الرقـــــم: |
|------------------|
| التــاريـخ: |
| المشفوعات: |
| المــوضــوع: |



المملكة العربية السعودية جمعية العقيـق للخدمـات الإنـسانية بتمرة

مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تصريح رقم (5070)

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نيه من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

الاعتماد؛

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة وينوب عنهم بالتوقيع رئيس مجلس الإدارة

رئيس مجلس الإدارة المراب المراهيم عبيد إبراهيم عبيد إبراهيم الدوسري